[90] إذا قال: أي رب، ثلاثا، صيح به من فوقه: لبيك لبيك، سل تعطه. 34 - باب إنه يستحب لمن أراد أن يسأل ا الحور العين أن يكبر ا ويسبحه ويحمده ويه ويصلي على محمد وآله مائة مائة (8818) 1 - أحمد بن محمد البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن محمد بن أسلم، عن الحسين بن خالد قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن مهر السنة، كيف صار خمسمائة درهم (1) ؟ فقال: إن ا أوجب على نفسه أن لا يكبره مؤمن مائة تكبيرة، ويحمده مائة تحميدة، ويسبحه مائة تسبيحة، ويه مائة تهليلة، ويصلي على محمد وآل محمد مائة مرة، ثم يقول: اللهم زوجني من الحور العين إلا زوجه ا حوراء وجعل ذلك مهرها. محمد بن علي بن الحسين مرسلا، مثله (2). وفي (العلل) وفي (عيون الأخبار): عن محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن علي بن معبد، عن الحسين بن خالد، مثله (3)، وعن الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن الحسين بن خالد، مثله (4). ورواه الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى (5). _____ الباب 34 فيه حديث واحد 1 - المحاسن: 313 / 30، وأورده في الحديث 2 من الباب 4 من أبواب المهور. (1) ليس في المصدر كلمة (درهم) وقد كتب المصنف عليها في الأصل علامة نسخة. (2) الفقيه 3: 252 / 1201. (3) علل الشرائع: 499 / 2، وعيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: / 25. (4) علل الشرائع 499 / 2، وعيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 84 / 26. (5) الكافي 5: 376 / 7. _____ (*)